

إجابات أسئلة الدرس

السؤال الأول:

القرض: اتفاق بين طرفين يُقدم بموجبه أحدهما (الدائن) للآخر (المدين) مالاً ليرد له مثله.

السؤال الثاني:

الفرق بين القرض المشروع والقرض غير المشروع:

القرض المشروع هو أن يأخذ شخص من آخر مالاً على أن يرد مثله دون زيادة.
القرض غير المشروع هو الزيادة المشروطة على رأس المال يأخذها أحد المتعاقدين دون مقابل.

السؤال الثالث:

حكمتين لكل من:

أ- القرض المشروع:

1. تفريج الكرب عن المقرض والمقترض، فالمقترض بحصوله على المال يفرّج همّه، والمقرض بإحسانه إلى المحتاجين يفرّج الله تعالى كربّه.
2. أنه عمل يتقرب به العبد إلى الله سبحانه وتعالى بمساعدة أخيه.

ب- تحريم الربا:

1. ينشر الحقد والكراهية بين أفراد المجتمع، لإدراكهم أن المرابي يستغل حاجاتهم، لمجرد امتلاكه المال.
2. تعطيل العمل والإنتاج، فالمرابي يحصل على المال دون عملٍ أو جهدٍ.
3. انقطاع المعروف بين الناس بالقرض الحسن، فالمرابي لا يساعد محتاجاً بدون فوائد محسوسة تعود عليه من القروض.

السؤال الرابع:

يدل على إن عجز المدين عن السداد؛ وَجَّه الإسلام الدائن إلى التصدق بالمال أو بجزء منه عند عدم قدرة المدين على السداد.

السؤال الخامس:

الحكم الشرعي:

- أ- (يصح) اقترض أحمد من صديقه مئة دينار، ثم ردّها في الوقت المتفق عليه.
 ب- (لا يصح) أقرض رجل شخصاً ألف دينار على أن يردها ألفاً ومئة بعد سنة.
 ج- (يصح) طلب عمرو إلى صديقه توثيق القرض الذي أخذه منه.
 ج- (لا يصح) ماطل شخص في إرجاع الدين الذي عليه على الرغم من قدرته على السداد.

السؤال السادس:

العقوبة المترتبة على أكل الربا من النصوص الشرعية الآتية:

أ- قال الله تعالى: "الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ":

يعيش في دنياه وبيعه في أخراه كالذي يتخبطه الشيطان من المس.

ب- "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهديه"، وقال: "هم سواء":

استحقاق اللعن والطرده من رحمة الله تعالى.